

بحار الأنوار

[181] ا [عليه] فرقا بينها وبين ما يذكر عليه اسم ا (1) والميتة قد جمد فيها الدم وتراجع إلى بدنهما فلهما تقيل غير مرئ لأنها يؤكل لحمها بدمها. قال: فالسمك ميتة ؟ قال: إن السمك ذكاته إخراج حيا من الماء ثم يترك حتى يموت من ذات نفسه وذلك أنه ليس له دم وكذلك الجراد. قال: فلم حرم الزنا ؟ قال: لما فيه من الفساد وذهاب الموارث وانقطاع الانساب لاتعلم المرأة في الزنا من أحبلها ولا المولود يعلم من أبوه ولا أرحام موصولة ولاقربة معروفة. قال: فلم حرم اللواط ؟ قال: من أجل أنه لو كان إتيان الغلام حلالا لاستغنى الرجال عن النساء، وكان فيه قطع النسل وتعطيل الفروج وكان في إجازة ذلك فساد كثير. قال: فلم حرم إتيان البهيمة ؟ قال (عليه السلام): كره أن يضيع الرجل ماءه ويأتي غير شكله ولو أباح ذلك لربط كل رجل أتاناً (2) يركب ظهرها ويغشى فرجها فكان يكون في ذلك فساد كثير فأباح ظهورها وحرم عليهم فروجها وخلق للرجال النساء ليأنسوا بهن ويسكنوا إليهن ويكن موضع شهواتهم وامهات أولادهم. قال: فما علة الغسل من الجنابة وإن ما أتى حلال وليس في الحلال تدنيس ؟ قال (عليه السلام): إن الجنابة بمنزلة الحيض، وذلك أن النطفة دم لا تستحكم، ولا يكون الجماع إلا بحركة شديدة وشهوة غالبة، وإذا فرغ تنفس البدن ووجد الرجل من نفسه رائحة كريهة فوجب الغسل لذلك، وغسل الجنابة مع ذلك أمانة ائتمن ا تعالى عليها عبده ليختبرهم بها. قال: أيها الحكيم فما تقول فيمن زعم أن هذا التدبير الذي يظهر في هذا العالم تدبير النجوم السبعة ؟ قال: يحتاجون إلى دليل أن هذا العالم الأكبر والعالم الأصغر من تدبير النجوم التي تسبح في الفلك (3) وتدور حيث دارت متعبة لاتفتتر، وسائرة _____ (1) في المصدر: قال: فرقا بينها وبين ما يذكر اسم ا عليه. (2) الاتان: الحمار. (3) سبح في الماء وبالماء. عام وانبسط فيه، ويستعار لمر النجوم وجرى الفرس وما شاكل.
